

الإتقان في علوم القرآن

- 1448 - ويختار من الأيام يوم عرفة ثم الجمعة ثم الاثنين والخميس ومن الأعياد العشر الأخير من رمضان والأول من ذي الحجة ومن الشهور رمضان .
- 1449 - ويختار لابتدائه ليلة الجمعة ولختمه ليلة الخميس فقد روى ابن أبي داود عن عثمان بن عفان أنه كان يفعل ذلك .
- 1450 - والأفضل الختم أول النهار أو أول الليل لما رواه الدارمي بسند حسن عن سعد بن أبي وقاص قال إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح وإن وافق ختمه أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي .
- 1451 - قال في الإحياء ويكون الختم أول النهار في ركعتي الفجر وأول الليل في ركعتي سنة المغرب .
- 27 - مسألة .
- 1452 - وعن ابن المبارك يستحب الختم في الشتاء أول الليل وفي الصيف أول النهار .
- 28 - مسألة .
- 1453 - يسن صوم يوم الختم أخرجه ابن أبي داود عن جماعة من التابعين وأن يحضر أهله وأصدقاؤه أخرج الطبراني عن أنس أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا .
- 1454 - وأخرج ابن أبي داود عن الحكم بن عتيبة قال أرسل إلي مجاهد وعنده ابن أبي أمامة وقالوا إنا أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختم القرآن والدعاء يستجاب عند ختم القرآن .
- 1455 - وأخرج عن مجاهد قال كانوا يجتمعون عند ختم القرآن ويقول عنده تنزل الرحمة .
- 29 - مسألة .
- 1456 - يستحب التكبير من الضحى إلى آخر القرآن وهي قراءة المكيين أخرج البيهقي في الشعب وابن خزيمة من طريق ابن أبي بزة سمعت عكرمة بن سليمان قال قرأت على إسماعيل بن عبد الله المكي فلما بلغت الضحى قال كبر